

7931 - حكم من نوى الطلاق ولم يتلفظ به - نور على الدرب

عبدالعزیز بن باز

يقول حدث بيني وبين زوجتي آآ خلاف ثم ظربتها بغضب في ذات يوم فبكت وقالت لي اريد ان تطلقني. فقلت لها ارتدي ملابسك. ملابسك وآآ حتى اوصلك لاهلك ولما ارادت ان ترتدي ملابسها منعته من ذلك وتصالحنا في نفس اليوم وكان شيئاً لم يحدث. وكان ذلك منذ حوالي شهرين - [00:00:00](#)

ولكن نفسي تحدثني من وقت لآخر طول هذه الفترة في حكم الشرع فيما قلت لها وقالت لي وهل يحصل بذلك طلاق؟ افي دون جزاكم الله خيراً اذا كان الواقع وما ذكره السائل - [00:00:28](#)

فلا طلاق لان النية وحدها لا يقع بها الطلاق وانما يقع الطلاق باحد امرين اما الكلام واما الكتابة. اما النية فلا يقع بها الطلاق لقول النبي صلى الله عليه وسلم ان الله تجاوز عن امتي ما حدث بها موسى ما لم تعمل او تكلم. فالنية عند اهل العلم لا يقع بها الطلاق -

[00:00:43](#)

فاطمئن يا اخي واحمد الله على السلامة واسأل الله لنا ولك التوفيق - [00:01:03](#)